

أحكام القرآن

فجعل عليهن إيتاءهن ما فرض لهن وأحل للرجال كل ما طاب نساؤهم عنه نفسا .
واحتج أيضا بآية الفدية في الخلع وبآية الوصية والدين ثم قال وإذا كان هذا هكذا كان
لها أن تعطي من مالها ما شاءت بغير إذن زوجها وبسط الكلام فيه .
أنا أبو سعيد نا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي أثبت \square D الولاية على
السفيه والضعيف والذي